

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

بالحكم إن نواهما أي سجود الصلاة مع سجود التلاوة لأنه شرك بينهما وكذا لو جعل مكان
السجود ركوعا فتبطل صلاته قاله في المذهب و يتجه أنها لا تجزء سجدة نوى بها ذلك لناس و
لا جاهل فيعيد سجوده إن لم يكن شرع في قراءة الركعة التي بعدها ويسجد للسهو وهو متجه
وسن سجود شكر عند تجدد نعم عامة أو خاصة و